الأمم المتحدة

A/62/L.7

الجمعية العامة

Distr.: Limited
29 October 2007
Arabic
Original: English

الدورة الثانية والستون

البند ١٩ من جدول الأعمال

الحالة في أفغانستان

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، أفغانستان، ألبانيا، ألمانيا، أوزبكستان، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باكستان، البرتغال، بلجيكا، تايلند، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، الدانمرك، رومانيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، صربيا، العراق، فانواتو، فرنسا، الفلبين، فنلندا، قيرغيزستان، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، الكويت، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، واليابان: مشروع قرار

الحالة في أفغانستان

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٨/٦١ المؤرخ ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ وإلى جميع قراراتها السابقة ذات الصلة،

وإذ تشير أيضا إلى جميع قرارات مجلس الأمن وبيانات رئيسه ذات الصلة بشأن الحالة في أفغانستان، ولا سيما القرارات ١٦٥٩ (٢٠٠٦) المؤرخ ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٦، و ١٧٤٦ (٢٠٠٧) المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٧، و ١٧٧٦ (٢٠٠٧) المؤرخ ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، وكذلك البيان الذي أدلى به رئيس المجلس في ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٧[(١)]،

(١) S/PRST/2007/27.

301007 301007 07-56918 (A)

وإذ تعرب عن التزامها الشديد بتنفيذ اتفاق أفغانستان ومرفقاته[٢] التي توفر إطار الشراكة بين حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي استناداً إلى رغبة كليهما بأن تضطلع أفغانستان تدريجياً بمسؤولية تطوّرها وأمنها، وإذ تشدد على الحاجة إلى بذل جهود دولية مستدامة لدعم أفغانستان لتحقيق هذه الغاية،

وإذ تؤكد من جديد التزامها الشديد بسيادة أفغانستان واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدتها الوطنية، وإذ تحترم تراثها التاريخي المتعدد الثقافات والأعراق،

وإذ تسلّم مرة أخرى بطابع الترابط الذي يسِمُ التحديات الماثلة في أفغانستان، وإذ تؤكد من جديد أن أوجه التقدم المستدام في مجالات الأمن والحكم والتنمية، وكذلك بشأن الموضوع الشامل لعدة قطاعات والخاص بمكافحة المخدرات، يعزز كل منها الآخر، وإذ ترحّب بالجهود المتواصلة التي تبذلها حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي للتصدي لهذه التحديات بأسلوب مترابط،

وإذ تكرر التأكيد على الحاجة الملحّة إلى التصدي للتحديات الماثلة في أفغانستان، ولا سيما تزايد الأنشطة المتّسمة بالعنف والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركة طالبان وتنظيم القاعدة والجماعات المسلحة غير القانونية والأفراد الضالعون في تجارة المخدرات، ولا سيما في الجنوب والشرق، وتطوير المؤسسات الحكومية الأفغانية، بما في ذلك على المستوى دون الوطني، وتعزيز سيادة القانون، والتعجيل بإصلاح قطاع العدل، وتشجيع المصالحة الوطنية، دون المساس بتنفيذ التدابير التي أدخلها مجلس الأمن في قراره ١٢٦٧ (١٩٩٩) المؤرخ ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ وسائر القرارات ذات الصلة، وعملية تحقيق العدالة في المرحلة الانتقالية بقيادة أفغانية، والعودة الآمنة والطوعية للأفغان اللاجئين والمشردين داخليا بطريقة منظمة وكريمة، وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ودفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية،

وإذ تدين في هذا السياق الهجمات التي تشن ضد الأفغان والرعايا الأجانب الملتزمين بدعم عملية توطيد السلام والاستقرار والتنمية في أفغانستان، لا سيما موظفو الأمم المتحدة والموظفون الدبلوماسيون والموظفون الوطنيون والدوليون العاملون في مجال المساعدة الإنسانية والتنمية، وقوات الأمن الوطنية الأفغانية والقوة الدولية للمساعدة الأمنية، فضلا عن تحالف عملية الحرية الدائمة، وإذ تلاحظ مع القلق أن انعدام الأمن يحمل بعض المنظمات على وقف أعمالها الإنسانية والإنمائية أو الحد منها في بعض أجزاء أفغانستان،

---

(٢) S/2006/90، المرفق.

وإذ تسلم بالتقدم المحرز إزاء المشكلة الناجمة عن وجود ملايين الألغام الأرضية المضادة للأفراد والمتفجرات من مخلفات الحرب، التي تشكل خطرا كبيرا على السكان وعائقا رئيسيا أمام استئناف الأنشطة الاقتصادية وجهود الإنعاش والتعمير، وإن ظل يساورها قلق بالغ في هذا الشأن،

وإذ تلاحظ أنه على الرغم من التحسينات التي شهدتها عملية بناء القطاع الأمني، فإن تزايد الهجمات الإرهابية التي يقف وراءها حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة، ولا سيما في جنوب أفغانستان وشرقها، وانعدام الأمن بسبب الأنشطة الإجرامية والإرهابية وإنتاج المخدرات والاتجار بها بصورة غير مشروعة، وتزايد قوة الارتباط بين تجارة المخدرات والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركة طالبان وتنظيم القاعدة والجماعات المتطرّفة الأخرى، لا تزال تمثل تحديا خطيرا يهدد العملية الديمقراطية فضلا عن التعمير والتنمية الاقتصادية،

وإذ تلاحظ أيضا أن المسؤولية عن توفير الأمن وعن إنفاذ القانون والنظام في جميع أنحاء البلد تقع على عاتق حكومة أفغانستان، التي تدعمها قوة المساعدة وتحالف عملية الحرية الدائمة، وإذ تعترف بالتقدم المؤسسي المحرز في هذا الصدد وبالتنسيق المتواصل بين القوة الدولية والتحالف، وإذ يساورها قلق بالغ إزاء التصاعد الذي حدث مؤخراً في وتيرة العنف، وإذ تؤكد أهمية مواصلة بسط سلطة الحكومة المركزية في جميع مقاطعات أفغانستان، بما في ذلك وجود قوات الأمن الأفغانية في هذه المقاطعات،

وإذ ترّحب باستكمال توسّع القوة الدولية للمساعدة الأمنية في شتى أنحاء أفغانستان، وتلاحظ، في سياق النهج الشامل، أوجه التآزر بين أهداف بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان والقوة الدولية،

وإذ تشيد بالجيش الوطني الأفغاني والشرطة الوطنية الأفغانية والقوة الدولية وتحالف عملية الحرية الدائمة لما تبذله من جهود من أجل تحسين الظروف الأمنية في أفغانستان،

وإذ تسلم في هذا السياق بأن الجيش الوطني الأفغاني والشرطة الوطنية الأفغانية بحاجة إلى دعم إضافي لتعزيز قدراتهما وكفاءتهما المهنية، بوسائل من بينها توفير المزيد من التدريب لهما وتزويدهما بمعدات أحدث، وإذ ترحّب في هذا الصدد بنشر بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في أفغانستان،

وإذ تؤكد أن التعاون الإقليمي يشكل أداة فعالة لتعزيز الأمن والتنمية في أفغانستان،

وإذ ترحّب في هذا الصدد بالمبادرات التي اتخذت مؤخراً لتعزيز التعاون الإقليمي، بما في ذلك إنشاء فريق اتصال مشترك بين منظمة شنغهاي للتعاون وأفغانستان،

وإذ ترحّب أيضاً بدخول أفغانستان في رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي في مؤتمر قمة الرابطة الذي عقد في نيودلهي يومي ٣ و ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، باعتبار ذلك يمثّل فرصة لزيادة تعزيز التعاون الاقتصادي الإقليمي من أجل التنمية،

وإذ تؤكد من جديد تأييدها المستمر لروح وأحكام اتفاق بون المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١[٣]، وإعلان برلين، بما في ذلك مرفقاته، المؤرخ ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٤[٤]، واتفاق أفغانستان المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، وإذ تتعهد بأن تواصل، بعد النجاح في إكمال عملية الانتقال السياسي، تقديم الدعم لحكومة وشعب أفغانستان في سعيهما إلى إعادة بناء بلدهما وتعزيز أسس الديمقراطية الدستورية واستعادة مكانتهما الحقة في مجتمع الأمم،

وإذ تلاحظ أهمية أن تمثل الحكومة الوطنية التنوع العرقي للبلد وأن تكفل أيضاً مشاركة المرأة بصورة كاملة وعلى قدم المساواة،

وإذ ترحّب بالخطوات التي اتخذت مؤخراً لتعزيز الالتزام الأفغاني والدولي بإصلاح القضاء كما هو مبيّن في المؤتمر المعني بسيادة القانون في أفغانستان، الذي عُقد في روما يومي ٢ و ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٧،

وإذ **تشير** إلى ضمان حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع الأفغان في الدستور باعتبار ذلك خطوة هامة نحو تحسين حالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ولا سيما بالنسبة للنساء والأطفال، وإذ تعرب عن قلقها إزاء العواقب الضارة التي تخلّفها الأنشطة المتّسمة بالعنف والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركة طالبان وتنظيم القاعدة والجماعات المتطرّفة الأخرى على قدرة حكومة أفغانستان على ضمان سيادة القانون،

وإذ تشير أيضا إلى قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ بشأن الأطفال والصراعات المسلّحة،

---

(٣) اتفاق بشأن ترتيبات مؤقتة في أفغانستان ريثما يعاد إنشاء المؤسسات الحكومية الدائمة (انظر S/2001/1154).

(٤) متاح على: www.unama.afg.org.

وإذ تعرب عن قلقها إزاء كل ما يقع من إصابات في صفوف المدنيين، وتكرر دعوتها إلى اتخاذ جميع الخطوات الممكنة لضمان حماية أرواح المدنيين والتمسك بالقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ بشأن المرأة والسلام والأمن، وإذ تشيد بالتقدم المحرز في تمكين المرأة في الحياة السياسية الأفغانية، باعتبارهما معلمين تاريخيين على درب العملية السياسية من شأنهما المساعدة على توطيد السلام الدائم والاستقرار الوطني في أفغانستان، وتلاحظ في الوقت نفسه ضرورة تعزيز العمل على تمكين المرأة أيضا على صعيد المقاطعات،

وإذ تلاحظ مع القلق الأنباء الواردة عن استمرار انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي والممارسات العنيفة أو التمييزية، بما في ذلك ''جرائم الشرف'' في بعض أنحاء البلد، والتي تستهدف بشكل خاص النساء والفتيات، وإذ تؤكد ضرورة التمسك بالمعايير الدولية للتسامح والحرية الدينية، وبالتحقيق القضائي والمحاكمة في القضايا ذات الصلة،

وإذ تدين ما حدث مؤخرا من حالات اختطاف الصحفيين والمدنيين الآخرين بل وقتلهم على يد جماعات إرهابية ومتطرّفة،

وإذ تشجع على إنجاز الاستراتيجية الوطنية الأفغانية المؤقتة للتنمية[٥] بحلول أوائل عام ٢٠٠٨ فضلا عن بذل جهود أخرى من جانب حكومة أفغانستان لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ ترحّب بنتيجة مؤتمري التعاون الاقتصادي الإقليمي اللذين انعقدا في كابل، في ٤ و ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ وفي نيودلهي في يومي ١٨-١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، وكذلك مؤتمر تهيئة البيئة المواتية الذي عُقد في كابل في يومي ٤ و ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، والاجتماع الوزاري السابع عشر الذي عقدته منظمة التعاون الاقتصادي في هرات، بأفغانستان، في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، وإذ ترحّب أيضاً بالعرض الذي قدمته باكستان لاستضافة المؤتمرين المقبلين للتعاون الاقتصادي الإقليمي في أوائل عام ٢٠٠٨،

وإذ ترحب كذلك بمواصلة وتزايد تكفل حكومة أفغانستان بجهود الإصلاح والتعمير وبتزايد هذه الجهود، وإذ تؤكد على الحاجة الماسة إلى توليها زمام الأمور في جميع

(٥) S/2006/105، المرفق.

ميادين الحكم وإلى تحسين القدرات المؤسسية، التي تشمل القدرة المؤسسية على صعيد المقاطعات، من أجل استخدام المعونات على نحو أكثر فعالية،

وإذ تعرب عن تقديرها لأعمال المساعدة الإنسانية التي يضطلع بها المجتمع الدولي في إعمار أفغانستان وتنميتها، وإذ تدرك ضرورة المضي قدما في معالجة مشكلة بطء معدل التغير في الأوضاع المعيشية للشعب الأفغاني، وإذ تلاحظ ضرورة تعزيز ودعم قدرة حكومة أفغانستان على توفير الخدمات الاجتماعية الأساسية، وخاصة خدمات التعليم والصحة العامة، وعلى النهوض بالتنمية،

وإذ ترحب باستمرار عودة اللاجئين والمشردين داخليا عودة تطوعية ومستدامة، بينما تلاحظ مع القلق أن الظروف السائدة في بعض أنحاء أفغانستان ليست مؤاتية بعد للعودة إلى بعض المواطن الأصلية بصورة آمنة ومستدامة،

وإذ تدرك أن التخلف والافتقار إلى القدرات يزيدان ضعف أفغانستان في مواجهة الكوارث الطبيعية والظروف المناخية القاسية،

وإذ تعرب عن تقديرها للعمل الذي تضطلع به أفرقة تعمير المقاطعات واللجنة التوجيهية التنفيذية،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء التوسع في زراعة المخدرات وإنتاجها في أفغانستان، فضلا عن الاتجار بالمخدرات وتزايد قوة الارتباط بين تجارة المخدرات والأنشطة الإرهابية التي تضطلع بها حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة، مما يقوض استقرار وأمن أفغانستان وكذلك من إعمارها السياسي والاقتصادي، ويخلف عواقب خطيرة في المنطقة وخارجها، وإذ تشيد بتأكيد حكومة أفغانستان من جديد لالتزامها بتخليص البلد من هذا الإنتاج وهذه التجارة الضارين، بعدة طرق من بينها اتخاذ تدابير حازمة لإنفاذ القوانين،

وإذ تشير إلى الاستراتيجية الوطنية المستكملة لمكافحة المخدرات[٦] وإذ تسلم بأن التنمية الاجتماعية والاقتصادية لأفغانستان، ولا سيما إيجاد سُبل عيش مربحة ومستدامة في قطاع الإنتاج النظامي، عنصر مهم لنجاح تنفيذ هذه الاستراتيجية وأنها تعتمد إلى حد كبير على تعزيز التعاون الدولي مع حكومة أفغانستان،

وإذ تعرب عن تقديرها ودعمها القوي للدور الأساسي والمحايد الذي لا يزال يضطلع به الأمين العام وممثله الخاص من أجل توطيد السلام والاستقرار في أفغانستان،

(٦) S/2006/106، المرفق.

وإذ تبرز الدور الأساسي الذي تضطلع به بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان من أجل تشجيع بذل جهود دولية أكثر ترابطا لكفالة الانتقال المحكم، بقيادة أفغانية، من مرحلة الإغاثة الإنسانية إلى مرحلة الإنعاش والتعمير، وإذ تشدد أيضا على الحاجة إلى تعزيز التعاون والتنسيق والدعم المتبادل على نحو مستدام بين المجتمع الدولي وحكومة أفغانستان،

وإذ ترحب بعمل المجلس المشترك للتنسيق والرصد، الذي أنشئ عملا باتفاق أفغانستان، بوصفه أداة لمواصلة تحسين التنسيق بين حكومة أفغانستان وشركائها الدوليين ورصد تطبيق جميع المعايير،

وإذ تدرك الحاجة إلى استمرار وجود التزام دولي قوي بتقديم المساعدة الإنسانية، وتوفر برامج للإنعاش والتأهيل والتعمير تتولى زمامها حكومة أفغانستان، وإذ تعرب، في الوقت ذاته، عن تقديرها لمنظومة الأمم المتحدة ولجميع الدول والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية التي لا يزال موظفوها الدوليون والمحليون يلبون الاحتياجات الإنسانية واحتياجات الفترة الانتقالية والاحتياجات الإنمائية لأفغانستان على الرغم من تزايد الشواغل الأمنية وصعوبات الوصول إلى بعض المناطق،

١ - **ترحب** بتقرير الأمين العام[٧] والتوصيات الواردة فيه؛

٢ - **تدين بشدة** تصاعد العنف في أفغانستان، بما في ذلك تصاعد الهجمات الانتحارية، وبخاصة في منطقتيها الجنوبية والشرقية، بسبب تزايد ما يرتكب من أعمال العنف والإرهاب على أيدي حركة طالبان وتنظيم القاعدة والجماعات المتطرفة الأخرى والجماعات الضالعة في تجارة المخدرات، مما أدى إلى ازدياد عدد الضحايا بين المدنيين الأفغان وقوات الأمن الوطنية الأفغانية والقوة الدولية للمساعدة الأمنية وتحالف عملية الحرية الدائمة، وبين موظفي وكالات المعونة الأفغانية والدولية وسائر العاملين في مجال المساعدة الإنسانية؛

٣ - **تؤكد** أهمية توفير الأمن بقدر كاف، وترحب بوجود قوة للمساعدة في سائر أنحاء أفغانستان، وتهيب بالدول الأعضاء أن تواصل الإسهام في قوة المساعدة بالأفراد والمعدات والموارد الأخرى وأن تستمر في تطوير أفرقة تعمير المقاطعات بالتنسيق الوثيق مع حكومة أفغانستان وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان؛

٤ - **تعرب عن تقديرها** للعمل الذي تضطلع به بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في أفغانستان، على النحو الذي كلفها به مجلس الأمن بموجب قراره ١٧٤٦ (٢٠٠٧)، وتشدد على استمرار أهمية الدور المركزي المحايد الذي تؤديه البعثة في تعزيز

(٧) A/62/345-S/2007/555.

وتنسيق قيام مشاركة دولية أكثر ترابطا، وترحب بتوسيع نطاق وجودها في مزيد من المقاطعات، مما يكفل أداء الأمم المتحدة لدورها التنسيقي الأساسي، وتشجع البعثة على توطيد وجودها ومواصلة توسيع نطاقه في جميع أرجاء البلد، ولا سيما في الجنوب، إذا سمحت ظروف الأمن بذلك؛

٥ - **تهيب** بحكومة أفغانستان أن تستمر، بمساعدة المجتمع الدولي، بما في ذلك عن طريق تحالف عملية الحرية الدائمة والقوة الدولية للمساعدة الأمنية، وفقا للمسؤولية المعهود بها إلى كل منهما، في التصدي للخطر الذي يهدد أمن واستقرار أفغانستان، على أيدي أفراد حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة، وكذلك بسبب العنف الإجرامي، وخاصة ما يتعلق منه بتجارة المخدرات؛

٦ - **تحث** حكومة أفغانستان والسلطات المحلية على اتخاذ جميع الخطوات الممكنة من أجل تأمين سلامة وصول موظفي الأمم المتحدة والموظفين العاملين في مجال التنمية وتقديم المساعدة الإنسانية إلى جميع السكان المتضررين، ودون عوائق؛

٧ - **تدين بشدة** جميع أعمال العنف والترهيب، وتعرب عن أسفها لما وقع من إزهاق للأرواح ومن أضرار بدنية، وتحث حكومة أفغانستان والسلطات المحلية، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٢٣/٦٠ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، على بذل كل ما بوسعها لتقديم مرتكبي هذه الاعتداءات إلى العدالة وضمان سلامة وأمن وحرية تنقل جميع موظفي الأمم المتحدة والموظفين العاملين في مجالي التنمية وتقديم المساعدة الإنسانية وحماية ممتلكات الأمم المتحدة والمنظمات الإنمائية أو الإنسانية؛

٨ - **تؤكد** أهمية المضي قدما في التنفيذ الكامل لبرنامج حل الجماعات المسلحة غير المشروعة في جميع أنحاء البلد في ظل تكفل أفغانستان بهذا البرنامج، على أن تضمن في الوقت نفسه التنسيق والاتساق مع ما يُبذل في هذا الصدد من جهود أخرى، بما في ذلك إصلاح قطاع الأمن والتنمية المجتمعية، ومكافحة المخدرات، والتنمية على صعيد المقاطعات، والمبادرات التي تتخذ بقيادة الأفغان لضمان عدم اشتراك الكيانات والأفراد بصورة غير قانونية في العملية السياسية، وفقا للقوانين والأنظمة المعتمدة في أفغانستان؛ وتطالب بتقديم الدعم الوافي كيما يتسنى لوزارة الداخلية أن تؤدي بصورة متزايدة دورها القيادي في تنفيذ برنامج حل الجماعات المسلحة غير المشروعة؛

٩ - **ترحب** بالنتيجة التي تمخض عنها المؤتمر المعني ''بحل الجماعات المسلحة غير المشروعة من أجل استقرار أفغانستان: التنسيق مع إصلاح قطاع الشرطة'' المعقود في طوكيو يوم ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٧[٨]؛

١٠ - **ترحب أيضا**، في هذا الصدد، بالتزام حكومة أفغانستان بالعمل بحزم فيما يتعلق بحل الجماعات المسلحة غير المشروعة، والعمل بنشاط على المستوى الوطني ومستوى المقاطعات والمستوى المحلي للوفاء بهذا الالتزام؛

١١ - **ترحب كذلك** بتطوير الجيش الوطني الأفغاني الجديد والشرطة الوطنية الأفغانية الجديدة المؤلفين من قوات محترفة، وتدعو إلى بذل جهود حثيثة لتحديث وتعزيز كلتا المؤسستين والإدارات الحكومية ذات الصلة، وترحب في هذا الصدد بنشر بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في أفغانستان في عام ٢٠٠٧؛

١٢ - **ترحب** بإنجاز عملية نزع سلاح الجنود الأطفال وتسريحهم من الخدمة في القوات العسكرية الأفغانية، وتؤكد أهمية إعادة إدماج الجنود الأطفال وتقديم الرعاية إلى الأطفال الآخرين المتضررين من الحرب، وتثني على حكومة أفغانستان على الجهود التي تبذلها في هذا الصدد، وتشجعها على مواصلة جهودها بالتعاون مع الأمم المتحدة، بما في ذلك التعاون مع الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراعات المسلحة ومع الشركاء الدوليين الآخرين؛

١٣ - **تعرب عن قلقها** إزاء استمرار تجنيد الأطفال واستخدامهم من جانب الجماعات المسلحة غير المشروعة والإرهابية في أفغانستان، وتكرر تأكيد أهمية تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) بشأن الأطفال والصراعات المسلحة، ووضع حد لاستخدام الأطفال بما يتنافى والقانون الدولي، وترحب بالجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان في هذا المضمار، وترحب أيضا بانضمام أفغانستان إلى اتفاقية حقوق الطفل[٩] وبروتوكوليها الاختياريين[١٠] وبالالتزامات التي تعهدت بها الحكومة في مؤتمر ''حرروا الأطفال من الحرب''، المعقود في باريس يومي ٥ و ٦ شباط/فبراير ٢٠٠٧؛

١٤ - **ترحب** بالتقدم المحرز عن طريق برنامج العمل المتعلق بالألغام في أفغانستان، وتؤيد حكومة أفغانستان في جهودها الرامية إلى الوفاء بما يقع عليها من مسؤوليات بموجب

---

(٨) انظر A/61/993-S/2007/416.

(٩) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٧٧، الرقم ٢٧٥٣١.

(١٠) المرجع نفسه، المجلد ٢١٧١، الرقم ٢٧٥٣١؛ والمرجع نفسه، المجلد ٢١٧٣، الرقم ٢٧٥٣١.

اتفاقية حظر استخدام وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام[١١]، اتساقا مع الأهداف الإنمائية للألفية، وإلى التعاون التام مع برنامج العمل المتعلق بالألغام الذي تشرف الأمم المتحدة على تنسيقه، وتدمير جميع المخزونات المعروفة أو الجديدة من الألغام الأرضية المضادة للأفراد؛

١٥ - **تدرك** طبيعة ما ينشأ من تحديات إثر إجراء انتخابات مأمونة ونزيهة، وإنشاء مؤسسات ديمقراطية على النحو المحدد في اتفاق أفغانستان[٢]، وتناشد المجتمع الدولي مواصلة تقديم الدعم المستمر؛

١٦ - **ترحب** بالخطوات التي اتخذتها حكومة أفغانستان بشأن إصلاح قطاع العدالة، وترحب أيضا بالتقدم المحرز في إنشاء نظام للعدالة يتسم بالإنصاف والفعالية، باعتباره خطوة هامة تجاه هدف تعزيز الحكومة، وتوفير الأمن وضمان سيادة القانون في سائر أنحاء البلد، وتحث المجتمع الدولي على مواصلة دعم جهود الحكومة في هذه المجالات بأسلوب منسق، وترحب في هذا الصدد بنتائج المؤتمر المعني بسيادة القانون في أفغانستان، المعقود في روما يومي ٢ و ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٧؛

١٧ - **تشجع** حكومة أفغانستان على الانتهاء من وضع الاستراتيجية الوطنية لقطاع العدالة وبرنامج العدالة الوطنية، وتناشد المجتمع الدولي ضمان تقديم الدعم المطلوب لإصلاح قطاع العدالة، بما في ذلك الوفاء بالالتزامات التي قُطعت في مؤتمر روما؛

١٨ - **تؤكد مرة أخرى** على ضرورة تحقيق مزيد من التقدم بشأن الإصلاح القضائي الشامل في أفغانستان، وتحث حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي على تكريس الموارد أيضا لإعادة تشييد وإصلاح قطاع السجون من أجل تحسين احترام سيادة القانون وحقوق الإنسان في هذا القطاع، مع الحد في الوقت نفسه من المخاطر التي يتعرض لها السجناء على صعيد الصحة البدنية والعقلية؛

١٩ - **تدعو** إلى الاحترام التام لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، دون أي نوع من أنواع التمييز، بما في ذلك التمييز على أساس نوع الجنس أو العرق أو الدين، وفقا للالتزامات المنصوص عليها في الدستور الأفغاني والقانون الدولي؛

٢٠ - **تواصل التأكيد** على ضرورة التحقيق في الادعاءات بوقوع انتهاكات لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في الحاضر وفي الماضي، بما في ذلك الانتهاكات المرتكبة ضد الأشخاص المنتمين إلى أقليات عرقية ودينية، وكذلك ضد النساء والفتيات،

(١١) المرجع نفسه، المجلد ٢٠٥٦، الرقم ٣٥٥٩٧.

وتيسير إتاحة وسائل انتصاف للضحايا تتسم بالكفاءة والفعالية وتقديم مرتكبي هذه الانتهاكات إلى العدالة وفقا للقانون الدولي؛

٢١ - **تؤكد** على ضرورة ضمان احترام الحق في حرية التعبير والحق في حرية الفكر أو الضمير أو المعتقد، في الوقت الذي تلاحظ فيه مع القلق ما حدث من محاولات في الآونة الأخيرة للحد من حرية التعبير وترهيب الصحفيين؛

٢٢ - **تلاحظ مع القلق** ما للحالة الأمنية من أثر سلبي على التمتع بحقوق الإنسان، لا سيما أعمال الإرهاب والعنف التي تمارسها حركة طالبان وتنظيم القاعدة والجماعات المتطرّفة، وتدعو جميع الأطراف إلى الاحترام الكامل لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في جميع أنحاء أفغانستان، وإلى التنفيذ الكامل، بمساعدة اللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان وبعثة تقديم المساعدة، للأحكام المتعلقة بحقوق الإنسان من الدستور الأفغاني، بما فيها تلك المتعلقة بتمتع المرأة الكامل بما لها من حقوق الإنسان، وتشيد بالالتزام الذي تبديه حكومة أفغانستان في هذا الصدد؛

٢٣ - **تكرر تأكيد** أهمية الدور الذي تؤديه اللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وتؤكد ضرورة توسيع نطاق عملياتها في جميع أنحاء أفغانستان وفقا للدستور الأفغاني، وتدعو إلى قيام حكومة أفغانستان بالتنفيذ الكامل لخطة العمل للسلام والعدل والمصالحة، دون المساس بتطبيق التدابير التي استحدثها مجلس الأمن في قراره ١٢٦٧ (١٩٩٩)، والقرارات الأخرى ذات الصلة، وتؤكد على أهمية خضوع منتهكي حقوق الإنسان للمساءلة وفقا للقانون الوطني والدولي؛

٢٤ - **تشير** إلى قرار مجلس الأمن (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، وتثني على الجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان في مجال تعميم مراعاة القضايا الجنسانية ومن أجل حماية وتعزيز المساواة في الحقوق بين المرأة والرجل على النحو الذي تكفله جملة أمور منها تصديقها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة[١٢]، والدستور الأفغاني، وتكرر تأكيد الأهمية التي لا تزال تتسم بها مشاركة المرأة بصورة كاملة وعلى قدم المساواة في جميع مجالات الحياة في أفغانستان؛

٢٥ - **ترحب** بالانتهاء من إعداد خطة العمل الوطنية للمرأة في أفغانستان والجهود الكبيرة التي تبذلها حكومة أفغانستان لمكافحة التمييز، وتحث الحكومة على إشراك جميع عناصر المجتمع الأفغاني، ولا سيما المرأة، اشراكا نشطاً في وضع وتنفيذ برامج الإغاثة

(١٢) المرجع نفسه، المجلس ١٢٤٩، الرقم ٢٠٥٧٨.

والإصلاح والإنعاش والتعمير، وتشجع على جمع البيانات الإحصائية واستعمالها على أساس مصنف حسب نوع الجنس من أجل توفير معلومات عن العنف القائم على أساس نوع الجنس وتتبع التقدم المحرز في إدماج المرأة التام في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في أفغانستان تتبعا دقيقا؛

٢٦ - **تقر** بالتقدم الكبير الذي أحرز فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين في أفغانستان في السنوات الأخيرة، وتدين بشدة حوادث التمييز والعنف ضد النساء والفتيات، بمن فيهن المنافحات عن المرأة، في أفغانستان، بصرف النظر عن مكان وقوعها؛

٢٧ - **ترحب** باعتماد حكومة أفغانستان لخطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالأطفال، كما ترحب أيضا بالمبادرات المتخذة لسن تشريع بشأن الاتجار بالأشخاص استرشادا ببروتوكول منع وقمع معاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية[١٣]، وتؤكد أهمية النظر في أن تصبح أفغانستان طرفا في هذا البروتوكول؛

٢٨ - **تحث** حكومة أفغانستان على أن تواصل على نحو فعال إصلاح قطاع الإدارة العامة من أجل إعمال سيادة القانون وضمان الحكم الرشيد والمساءلة على المستويين الوطني والمحلي على السواء، وتؤكد أهمية استيفاء المعايير المتصلة بكل منها في اتفاق أفغانستان، بدعم من المجتمع الدولي؛

٢٩ - **ترحب** بالإنشاء الرسمي للهيئة المعنية بالتعيينات في الوظائف العليا، والانتهاء من وضع إطار إصلاح الإدارة العامة المنقح، وتشجع حكومة أفغانستان على ضمان تعيين المسؤولين على النحو الذي يتطلّبه اتفاق أفغانستان؛

٣٠ - **تشجع** المجتمع الدولي، بما في ذلك الدول المانحة، على مساعدة حكومة أفغانستان على جعل بناء القدرات وتنمية الموارد البشرية أولوية تشمل عدة قطاعات؛

٣١ - **تشجع** حكومة أفغانستان على أن تواصل بنشاط جهودها الرامية إلى إنشاء إدارة أكثر فعالية ومساءلة وشفافية على صعد الحكومة الوطنية والإقليمية والمحلية تتولى قيادة مكافحة الفساد وفقا لاتفاق أفغانستان، وتلاحظ مع القلق آثار الفساد الإداري فيما يتعلق بالأمن والحكم الرشيد ومكافحة صناعة المخدرات والتنمية الاقتصادية؛

٣٢ - **تحث** حكومة أفغانستان على أن تتصدى، بمساعدة من المجتمع الدولي، لمسألة المطالبات المتعلقة بملكية الأراضي من خلال برنامج شامل لإصدار سندات الملكية،

(١٣) القرار ٥٥/٢٥، المرفق الثاني.

يشمل التسجيل الرسمي لجميع الممتلكات وتحسين تأمين حقوق الملكية، وترحب بالخطوات التي اتخذتها الحكومة بالفعل في هذا الصدد؛

٣٣ - **تلاحظ** التقدم المحرز في وضع الاستراتيجية الوطنية الأفغانية للتنمية[٥] وتبرز الحاجة إلى وضع الصيغة النهائية لهذه الاستراتيجية بحلول أوائل عام ٢٠٠٨، وتحث المجتمع الدولي على دعم هذه العملية بصورة فعالة؛

٣٤ - **تناشد على وجه الاستعجال** جميع الدول ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تواصل تقديم جميع المساعدات الممكنة والضرورية إلى أفغانستان في المجالات الإنسانية والإنعاشية والتعميرية والمالية والتقنية والمادية، وذلك بالتنسيق الوثيق مع حكومة أفغانستان ووفقا لاستراتيجيتها الوطنية للتنمية؛

٣٥ - **تحث** المجتمع الدولي، وفقا لاتفاق أفغانستان، على زيادة نسبة المساعدة التي يقدمها المانحون بشكل مباشر إلى الميزانية الأساسية، على النحو الذي يتفق عليه بشكل ثنائي بين حكومة أفغانستان وكل مانح على حدة، وكذلك من خلال طرائق تمويل أخرى للميزانية الأساسية تشارك فيها الحكومة و يمكن التنبؤ بها بشكل أفضل، من قبيل الصندوق الاستئماني لتعمير أفغانستان والصندوق الاستئماني للقانون والنظام والصندوق الاستئماني لمكافحة المخدرات؛

٣٦ - **تدعو** جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي تقدم المساعدة إلى أفغانستان إلى التركيز على بناء المؤسسات بصورة منسقة، وإلى ضمان أن يؤدي عملها هذا إلى إكمال تنمية اقتصاد يتسم بسياسات سليمة في مجال الاقتصاد الكلي والمساهمة فيها، وإلى إنشاء قطاع مالي يقدم الخدمات إلى عدة جهات منها المؤسسات الصغرى والصغيرة والمتوسطة الحجم والأسر المعيشية، ووضع أنظمة تجارية شفافة، وإقرار المساءلة؛

٣٧ - **تشجع** المجتمع الدولي على دعم الاقتصاد المحلي باعتبار ذلك من تدابير تحقيق الاستقرار على المدى الطويل ومكافحة المخدرات، وعلى القيام، في هذا الصدد، باستطلاع إمكانات تعزيز الشراء المحلي؛

٣٨ - **تدعو** إلى تعزيز عملية التعاون الاقتصادي الإقليمي، بما في ذلك تدابير تيسير التجارة الإقليمية، وزيادة الاستثمارات الأجنبية وتطوير الهياكل الأساسية، آخذة بعين الاعتبار الدور التاريخي لأفغانستان باعتبارها جسرا بريا في آسيا؛

٣٩ - **تكرر التأكيد** على ضرورة توفير المرافق التعليمية والصحية للأطفال الأفغان في جميع أنحاء البلد، وترحب بالتقدم المحرز في قطاع التعليم العام، وتشير إلى الخطة الوطنية الاستراتيجية للتعليم باعتبارها أساسا مشجعا لتحقيق مزيد من الإنجازات؛

٤٠ - **تسلم** بالاحتياجات الخاصة للفتيات، وتدين بقوة الهجمات الإرهابية على المرافق التعليمية، وتشجع حكومة أفغانستان على القيام، بمساعدة المجتمع الدولي، بتوسيع تلك المرافق وتوفير التدريب للموظفين الفنيين وتشجيع استفادة جميع أفراد المجتمع الأفغاني منها استفادة تامة وعلى أساس من المساواة، بمن فيهم سكان المناطق النائية؛

٤١ - **تعرب عن تقديرها** للحكومات التي لا تزال تستضيف اللاجئين الأفغان، معترفة بالعبء الضخم الذي تحملته حتى الآن في هذا الصدد، وتذكرها بما يقع عليها من التزامات بموجب القانون الدولي للاجئين فيما يتعلق بحماية اللاجئين، وبمبدأ العودة الطوعية وبالحق في التماس اللجوء وإتاحة فرص وصول المنظمات الدولية إليهم بغرض حمايتهم وتقديم الرعاية لهم؛

٤٢ - **تحث** حكومة أفغانستان على أن تواصل بذل وتعزيز جهودها، بدعم من المجتمع الدولي، من أجل تهيئة الظروف المؤاتية لعودة وإدماج من تبقى من الأفغان اللاجئين والمشردين داخليا عودة طوعية وآمنة وكريمة ومستدامة؛

٤٣ - **ترحب** في هذا الصدد بالاتفاقين الثلاثيي الأطراف المبرمين بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وحكومة أفغانستان، وبين حكومتي كل من باكستان وجمهورية إيران الإسلامية على التوالي؛

٤٤ - **تدعو** إلى توفير مساعدة دولية مستمرة للأعداد الضخمة من الأفغان اللاجئين والمشردين داخليا لتيسير عودتهم بصورة طوعية وآمنة وكريمة ومنظمة وإدماجهم في المجتمع على نحو مستدام إسهاما في إحلال الاستقرار في البلد برمته؛

٤٥ - **تعرب عن القلق** إزاء الزيادة في زراعة الأفيون للمرة الثانية على التوالي، وتلاحظ أن زراعة الأفيون، وما يرتبط بها من إنتاج المخدرات والاتجار بها، وتزايد قوة الارتباط بين تجارة المخدرات وبين الأنشطة الإرهابية لحركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة، تشكل تهديدا خطيرا يحيق بالأمن وسيادة القانون والتنمية في أفغانستان، وتحث حكومة أفغانستان على العمل، بدعم من المجتمع الدولي، على تعميم مكافحة المخدرات في جميع البرامج الوطنية وكفالة أن تشكل مكافحة المخدرات جزاء أساسيا من النهج الشامل، وتثني على ما قامت به الحكومة من جهود في هذا الصدد، وتحثها على زيادة جهودها في مكافحة زراعة الأفيون والاتجار بالمخدرات، بدعم من المجتمع الدولي؛

٤٦ - **ترحب** بالجهود التي بذلتها حكومة أفغانستان حتى الآن من أجل تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات[٦]، وتحث الحكومة والمجتمع الدولي على اتخاذ إجراءات حاسمة، وبخاصة وقف تصنيع المخدرات والاتجار بها، عن طريق مواصلة الخطوات العملية المحددة في الاستراتيجية وفي اتفاق أفغانستان، ومن خلال اتخاذ مبادرات مثل مبادرة ذوي الأداء الجيد، التي أُنشئت من أجل تقديم حوافز لحكام المقاطعات للتقليل من زراعة المخدرات في مقاطعاتهم؛

٤٧ - **تهيب** بالمجتمع الدولي أن يساعد حكومة أفغانستان على تنفيذ استراتيجيتها الوطنية لمكافحة المخدرات، الرامية إلى القضاء على زراعة المخدرات غير المشروعة وإنتاجها والاتجار بها واستهلاكها، بعدة طرق من بينها زيادة دعم إنفاذ القوانين الأفغانية ووكالات العدالة الجنائية والتنمية الزراعية والريفية، وتقليص الطلب، وإتلاف المحاصيل غير المشروعة، وزيادة الوعي العام، وبناء قدرات مؤسسات مكافحة المخدرات، وإيجاد سبل عيش بديلة للمزارعين؛

٤٨ - **تشجع** المجتمع الدولي على توجيه مزيد من الأموال المخصصة لمكافحة المخدرات عن طريق الصندوق الاستئماني لمكافحة المخدرات التابع لحكومة أفغانستان؛

٤٩ - **تحث** حكومة أفغانستان على تشجيع تنمية سبل العيش المستدامة في قطاع الإنتاج النظامي وغيره من القطاعات، وعلى تيسير الحصول على قروض وتمويلات معقولة ومستدامة في المناطق الريفية، وبالتالي تحسين نوعية حياة الناس وصحتهم وأمنهم إلى حد كبير، لا سيما في المناطق الريفية؛

٥٠ - **تؤيد** مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات وسلائفها داخل أفغانستان وفي الدول المجاورة والبلدان الواقعة على امتداد طرق الاتجار بها، بما في ذلك زيادة التعاون فيما بينها لتعزيز ضوابط مكافحة المخدرات، من أجل كبح تدفق المخدرات؛

٥١ - **تشير** إلى نتائج المؤتمر الوزاري الثاني المعني بطرق تهريب المخدرات من أفغانستان، الذي نظمته حكومة الاتحاد الروسي بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وعقد في موسكو في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٦[١٤]، في إطار مبادرة ميثاق باريس، وتهيب بالتالي بالدول أن تعزز التعاون على الصعيدين الدولي والإقليمي للتصدي لما يشكله الإنتاج والاتجار غير المشروعين بالمخدرات من خطر متزايد على المجتمع الدولي؛

---

(١٤) انظر A/61/208-S/2006/598، المرفق.

٥٢ - **ترحب** بالمبادرات المتخذة في الآونة الأخيرة والهادفة إلى تعزيز التعاون الإداري على الحدود بين أفغانستان وجيرانها في مجال مكافحة المخدرات؛

٥٣ - **تشدد** على الدور الأساسي والمحايد الذي تؤديه الأمم المتحدة في تعزيز السلام والاستقرار في أفغانستان بقيادتها لجهود المجتمع الدولي، وتؤيد المبادئ الرئيسية للتعاون بين حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي، على النحو المشار إليه في اتفاق أفغانستان؛

٥٤ - **تسلم** بالدور الأساسي الذي قام به المجلس المشترك للتنسيق والرصد في تيسير ورصد تنفيذ اتفاق أفغانستان، وتؤكد دور المجلس في دعم أفغانستان بعدة طرق منها تنسيق برامج المساعدة وإعادة التعمير الدولية، وترحب بالجهود الإضافية الرامية إلى توفير توجيه سياسي مناسب رفيع المستوى والعمل على زيادة اتساق المشاركة الدولية؛

٥٥ - **تشيد** بالجهود المتواصلة التي تبذلها الأطراف الموقعة على إعلان كابل بشأن علاقات حسن الجوار المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢[١٥] من أجل تنفيذ الالتزامات المترتبة عليها بموجب الإعلان، وتهيب أيضا بسائر الدول أن تحترم تلك الأحكام وتدعم تنفيذها وأن تعزز الاستقرار الإقليمي؛

٥٦ - **ترحب** بالجهود التي تبذلها حكومات كل من أفغانستان والدول المجاورة الشريكة توطيدا للثقة والتعاون المتبادلين، وتتطلع، حسب الاقتضاء، إلى زيادة التعاون بين أفغانستان وجميع جيرانها وشركائها الإقليميين في مكافحة حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة وفي تعزيز السلام والازدهار في أفغانستان، وفي المنطقة وخارجها؛

٥٧ - **ترحب** بانعقاد اجتماع الجيرغا المكرس للسلام المشترك بين أفغانستان وباكستان ، المعقود في كابل في الفترة من ٩ إلى ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٧، وبما أُعرب عنه في ذلك الاجتماع من تصميم جماعي على إحلال سلام دائم في المنطقة، بما في ذلك من خلال التصدي للخطر الإرهابي؛

٥٨ - **ترحب** بإعلان أنقرة الصادر عقب مؤتمر القمة الثلاثي الأطراف الذي جمع بين أفغانستان وباكستان وتركيا، والمعقود في أنقرة يومي ٢٩ و ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧[١٦]، وتعرب عن دعمها لاستمرار هذه العملية؛

---

(١٥) S/2002/1416، المرفق.

(١٦) A/61/898-S/2007/266، المرفق.

٥٩ - **ترحب** بالبيان المشترك الذي اعتمده وزراء الخارجية لمجموعة البلدان الصناعية الرئيسية الثمانية مع وزيري الخارجية لأفغانستان وباكستان في اجتماعهما في بوستدام، بألمانيا، يوم ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٧، بشأن تعزيز التعاون والمساعدة من خلال التشاور والاتفاق المتبادلين، بما في ذلك تنفيذ مشاريع متابعة في مجالات مثل إعادة اللاجئين إلى وطنهم والتنمية الاقتصادية؛

٦٠ - **تقدر** الجهود التي يبذلها أعضاء اللجنة الثلاثية، وهم أفغانستان وباكستان والولايات المتحدة الأمريكية، والقوة الدولية للمساعدة الأمنية، من أجل مواصلة التصدي للأنشطة العابرة للحدود وتوسيع نطاق تعاونها، وترحب بمشاركة القوة الدولية، وتهيب بالمجتمع الدولي أن يدعم هذه الجهود؛

٦١ - **تؤكد** على ضرورة القيام، حسب الاقتضاء، بإقامة علاقات مدنية - عسكرية وتعزيزها واستعراضها بين الجهات الفاعلة الدولية على جميع المستويات، وذلك من أجل ضمان تكامل العمل المضطلع به على أساس الولايات المختلفة والميزة النسبية للجهات الفاعلة في كل من المجال الإنساني والإنمائي ومجال إنفاذ القانون والمجال العسكري في أفغانستان، واضعة في الاعتبار الدور التنسيقي المحوري والمحايد المنوط بالأمم المتحدة؛

٦٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة كل ستة أشهر خلال دورتها الثانية والستين عن التطورات الحاصلة في أفغانستان، وكذلك عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار؛

٦٣ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والستين البند المعنون ''الحالة في أفغانستان''.